

أهلية الأداء هي قدرة الشخص على ممارسة حقوقه والتزاماته المالية بنفسه، أي إرادته ترتب آثاراً قانونية. تختلف عن أهلية الوجوب، فالأولى تتعلق بقدرة الشخص على التصرف بنفسه (كبيع أو إجارة)، بينما الثانية تتعلق بصلاحية الشخص لامتلاك الحقوق والتزامات. قد يتمتع شخص بأهلية وجوب كاملة مع فقدان أو نقصان أهلية الأداء، كما في حالة القاصر أو من يعاني عوارضاً كالجنون. في هذه الحالات، يتولى آخر أمره المالي بموجب نظام الولاية، حيث يُخوّل شخص معين إدارة شؤونه المالية نيابة عنه. باختصار، أهلية الأداء هي التصرف الشخصي، بينما الولاية هي تصرف نيابة عن شخص آخر.